

فصلٌ

في غزوَةِ تبوكَ

وَكَانَتْ فِي شَهْرِ رَجَبٍ سَنَةَ تِسْعَ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَتْ فِي زَمَنِ عُسْرَةِ مِنَ النَّاسِ، وَجَدْبٌ مِنَ الْبِلَادِ، وَجِينَ طَابَتِ التِّمَارُ، وَالنَّاسُ يُحِبُّونَ الْمُقَامَ فِي ثِمَارِهِمْ وَظَلَالِهِمْ، وَيَكْرُهُونَ شُخُوصَهُمْ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يَخْرُجُ فِي غَزْوَةِ إِلَّا كَثَيْرًا عَنْهَا وَوَرَى بِغَيْرِهَا، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ؛ لِبَعْدِ الشُّفَقَةِ، وَشِدَّةِ الرَّزْمَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ فِي جَهَازِهِ لِلْجَدِّ بْنِ قَيْسٍ -أَحَدِ بَنِي سَلَمَةَ- يَا جَدُّ، هَلْ لَكَ الْعَامَ فِي جَلَادِ بَنِي الْأَصْفَرِ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْتَدْنُ لِي وَلَا تَفْتَنِي؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفَ قَوْمِي أَنَّهُ مَا مِنْ رَجُلٍ يُأْشِدَ عَجَبًا بِالنِّسَاءِ مِنِّي، وَإِنِّي أَحْشَى إِنْ رَأَيْتُ نِسَاءَ بَنِي الْأَصْفَرِ أَنْ لَا أَصْبِرُ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

الشيخ: وهم الروم، بنو الأصفر هم الروم، في قتال الروم من جهة الشام.

وَقَالَ: قَدْ أَذِنْتُ لَكَ، فَفِيهِ نَزَلتِ الْآيَةُ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَنَّنْ لِي وَلَا تَفْتَنِي [التوبه:49].

وَقَالَ قَوْمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ بَعْضُهُمْ لِيَعْضُنِ: لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ الْآيَةُ [التوبه:81].

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَدَّ فِي سَفَرِهِ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالْجِهَازِ.

الشيخ: وغزوَةِ تبوكَ غزوَةٌ عظيمةٌ؛ ولها جلاها للناس، وبينها للناس عليه الصلاة والسلام، ولم يُورِّ عنها، وذلك لغزوِ الروم في الشام، وكانت في سنة تسع من الهجرة، في حرٍّ شديدٍ، وشدة من المؤنة، والله أمره بها، فاشتد ذلك على المنافقين، نسأل الله العافية.

وَحَضَرَ أَهْلَ الْغَنِيَّ عَلَى النَّفَقَةِ وَالْحِمَالَنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَحَمَلَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْغَنِيَّ وَاحْتَسَبُوا، وَأَنْفَقَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ فِي ذَلِكَ نَفَقَةً عَظِيمَةً لَمْ يُنْفِقْ أَحَدٌ مِثْلَهَا.

فَلَتُ: كَانَتْ ثَلَاثِمِئَةٌ بَعِيرٌ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا وَعُدْتَهَا، وَأَلْفَ دِينَارٍ عَيْنَاً.

وَذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ: بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الرُّومَ قَدْ جَمَعُتْ جُمُوعًا كَثِيرَةً بِالشَّامِ، وَأَنَّ هِرقلَ قَدْ رَزَقَ أَصْحَابَهُ لِسَنَةً، وَأَجْلَبَتْ مَعَهُ لَحْمًا، وَجُدَامًا، وَعَامِلَةً، وَغَسَانًا، وَقَدَّمُوا مُقْدِمَاتِهِمْ إِلَى الْبَلْقَاءِ، وَجَاءَ الْبَكَّاءُونَ -وَهُمْ سَبْعَةٌ- يَسْتَحْمِلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا أَجُدُّ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ، فَتَوَلُّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَقْيِضُ مِنَ الدَّمْعِ حَرَنَا أَنْ لَا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ، وَهُمْ سَالِمٌ بْنُ عَمِيرٍ، وَعَلْبَةُ بْنُ زِيدٍ، وَأَبُو لَيْلَى الْمَازْنِيِّ، وَعُمَرُ بْنُ عَنْمَةَ، وَسَلَمَةَ بْنَ صَخْرٍ، وَالْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغَفِّلٍ، وَمَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: الْبَكَّاءُونَ بَنُو مُقْرَنِ السَّبْعَةِ، وَهُمْ مِنْ مُزَيْنَةَ.

وابن إسحاق يَعْدُ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ الْحَمَّامِ بْنُ الْجَمْوَحِ.

وَأَرْسَلَ أَبَا مُوسَى أَصْحَابُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ لِيَحْمِلُهُمْ، فَوَافَاهُ عَضْبَانٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَاهُ إِلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكُنَّ اللَّهُ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الدِّيْنِ هُوَ خَيْرٌ.

الشيخ: وهذا هو السنة: إذا حلف الإنسان على شيءٍ ورأى غيره خيراً منه، يأتي الذي هو خير، ويُكفر عن يمينه، كما قال ﷺ: إني والله لا أحلف على يمينٍ فارى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو خير، وقال ﷺ: إذا حلف أحدكم على شيءٍ ثم رأى ما هو خير منه فليكفر عن يمينه، ول يأتي الذي هو خير.

س:؟

ج: بلـ، قال: والله ما أحملكم.

س:؟

ج: يعني أنَّ الله يسَّرَ الأمَرَ وحملهم لما أتاه الإبل، هو قال لهم أول ما جاءوا: والله ما أحملكم، ولا أجد ما أحملكم عليه، حلف.

فصلٌ

وَقَامَ عَلْبَةَ بْنَ زَيْدَ فَصَلَّى مِنَ اللَّيْلِ وَبَكَى، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ أَمْرَتَ بِالْجِهَادِ وَرَغَبْتَ فِيهِ، ثُمَّ لَمْ تَجْعَلْ عَنِّي مَا أَنْتَوْرِي بِهِ مَعَ رَسُولِكَ، وَلَمْ تَجْعَلْ فِي يَدِ رَسُولِكَ مَا يَحْمُلُنِي عَلَيْهِ، وَإِنِّي أَتَصَدِّقُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ بِكُلِّ مَظْلَمَةٍ أَصَابَنِي فِيهَا مِنْ مَالٍ أَوْ جَسَدٍ أَوْ عِرْضٍ. ثُمَّ أَصْبَحَ مَعَ النَّاسِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْنَ الْمُتَصَدِّقُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ؟ فَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ الْمُتَصَدِّقُ؟ فَلَيَقُمْ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبْشِرْ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَفَدْ كُتِبَتْ فِي الزَّكَاةِ الْمُتَقَبَّلَةِ.

الشيخ: يعني معناه أنه سامح كلَّ من كان له عنده مظلمة، سامحه لما عجز عن الجهاد، هذا من جهاده، أعلن بيته وبين ربه أنه مسامح كلَّ من ظلمه في شيءٍ.

س:؟

ج: نعم: وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلنَّقْوَى [البقرة: 237]، ما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عَزًّا إِلا إذا كانت المصلحة تقتضي عدم العفو؛ لأنَّ المجرم ما يستحق العفو؛ لأنه لو عُفي عنه زاد شره، هذا له بحث آخر.

وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ، فَلَمْ يَعْذِرْهُمْ.

قال ابن سعد: وهم اثنان وثمانون رجلاً، وكان عبد الله بن أبي ابن سلول قد عسّكر على ثنية الوداع في حلفائه من اليهود والمنافقين، فكان يُقال: ليس عسّكره بأقل العسّكرين.

واستخلف رسول الله ﷺ على المدينة محمد بن مسلمة الأنصاري. وقال ابن هشام: سباع بن عرفطة. والأول أثبت.

فَلَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي وَمَنْ كَانَ مَعَهُ، وَتَخَلَّفَ نَفْرٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِ شَكٍ وَلَا ارْتِيابٍ، مِنْهُمْ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَهَلَالُ بْنُ أُمِّيَّةَ، وَمَرَارَةُ بْنُ الرِّبَيعِ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ السَّالِمِيِّ، وَأَبُو ذَرٍّ، ثُمَّ لَحْقَةُ أَبُو خَيْثَمَةَ وَأَبُو ذَرٍّ.

وَشَهَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِينَ أَلْفًا مِّنَ النَّاسِ، وَالْخَيْلُ عَشَرَةُ آلَافٍ فَرِسٍ، وَأَقَامَ بِهَا عِشْرِينَ لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلَاةُ، وَهَرَقْلُ يَوْمَئِذٍ يُحْمَصُ

قال ابن إسحاق: ولما أراد رسول الله ﷺ الخروج خلف علي بن أبي طالب على أهله، فازجف به المُنافقون وقالوا: ما خلفه إلا استنقلا وتحفنا منه. فأخذ علي سلاحه، ثم خرج حتى أتى رسول الله ﷺ وهو نازل بالجرف، فقال: يا نبي الله، زعم المُنافقون أنك إنما خلفتني لأنك استتفتنني وتحفنتني، فقال: كذبوا، ولكني خلفتك لما تركت ورائي، فارجع فاحلعني في أهلي وأهلك، أفالا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي، فرجع على إلى المدينة.

س:؟

ج: في تبوك نعم؛ لأنه ما أجمع الإقامة عند أهل العلم، يعني ينظر أمر الله: هل يتوجه إلى الشام، أو ما يتوجه؟ ثم أذن الله فرجع، إقامة غير مقصودة، مثلما أقام في مكة لما فتحها.

س:؟

ج: جمع في بعض الأحيان في تبوك.

ثم إن أبي خيثمة رجع بعد أن سار رسول الله ﷺ أيامًا إلى أهله في يوم حار، فوجد امرأتين له في عريشين لهما في حائطه، قد رشت كل واحدة منها عريشها، وبردت له ماء، وهياط له فيه طعاماً، فلما دخل قام على باب العريش، فنظر إلى امرأته وما صنعته له، فقال: رسول الله ﷺ في الصبح والريح والحر، وأبو خيثمة في ظل بارد، وطعم مهيا، وامرأة حسناء في ماله مقيم، ما هذا بالنصف. ثم قال: والله لا أدخل عريش واحدة منكما حتى الحق برسول الله ﷺ، فهينا لي زاداً. ففعلتا، ثم قدم ناضحة فارتاحله، ثم خرج في طلب رسول الله ﷺ حتى أدركه حين نزل تبوك.

وقد كان أدرك أبي خيثمة عمير بن وهب الجمحى في الطريق يطلب رسول الله ﷺ، فترافقا، حتى إذا دعوا من تبوك قال أبو خيثمة لعمير بن وهب: إن لي ذنبًا فلَا عليك أن تختلف عني حتى آتى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَفَعَلَ، حَتَّىٰ إِذَا دَنَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِتَبَوْكٍ، قَالَ النَّاسُ: هَذَا رَاكِبٌ عَلَى الطَّرِيقِ مُقْبِلٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُنْ أَبَا خِيَثَمَةَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ وَاللَّهُ أَبُوكَ خِيَثَمَةَ فَلَمَّا أَنَّاخَ أَقْبَلَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَى لَكَ يَا أَبَا خِيَثَمَةَ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرًا، وَدَعَاهُ لَهُ بِخَيْرٍ.

الشيخ: ٢، وهذه القصة فيها فوائد وعبر:

منها: شرعية الجهاد والصبر على المشقة، وأن الواجب جهاد أعداء الله حسب القدرة.

ومنها: أنه إذا أقام ينتظر العدو فله حكم السفر؛ لأنَّه لا يدرِي متى يرحل؟ له حكم السفر، له أن يقصر، وله أن يجمع إذا دعت الحاجة إلى الجمع، كما فعل النبي ﷺ.

ومنها: فضل الجهاد، والصبر في الجهاد على المشقة العظيمة، كما فعل النبي ﷺ وفعل المسلمين.

كل هذه مستفادة من غزوة تبوك.

س: معنى "أولى لك"؟

ج: يعني: أولى لك ما فعلت من المجيء والمبادرة إلى الغزو والجهاد.

وقد كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ مَرَ بِالْحِجْرِ بِدِيَارِ ثَمُودَ قَالَ: لَا تَشْرِبُوا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا.







